# الديمقراطية وانتخاب السلطة الحاكمة

**م. د. عقيل ابراهيم حسين**

قسم القانون / كلية بلاد الرافدين الجامعة، ديالى،٣٢٠٠١، العراق

**الملخص:**

الوصول إلى السلطة من خلال الديمقراطية هي المطلب العالمي للشعوب، والتي ناضلت ولفترات طويلة من أجل هذا المبدأ وأن كان للنظام الديمقراطي الدور الريادي الفاعل في تقدم الشعوب و المجتمعات؛ لذلك لابد من صياغة القوانين التي تنظم يشكل عام عملية الإقتراع، وأن كنا نقصد هنا الديمقراطية من أجل انتخاب السلطة الحاكمة ولاتقتصر الديمقراطية على الانتخابات بشكل عام بل إنها فكر، لها قوانينها الخاصة تنظم بها شعوب العالم أفكارها من أجل التعبير عن آرائها، و الديمقراطية هي حرية التعبير عن الرأي بالصورة السلمية إذ أنّ المرتكزات الأساسية لها حرية الممارسة والتعبير والإعتقاد وهذه هي قوانين الديمقراطية.

**الكلمات المفتاحية: ديمقراطية، دكتاتورية، سلطة، متغير، نضال، إنتخابات**

# Democracy and the Eletion of the Ruling Authority

**Lect. Dr. Aqeel Ibrahim Hussein**

Department of Law, Bilad Alrafidain University College, Diyala, 32001, Iraq.

*Corresponding author: dr.aqeel@bauc14.edu.iq

**Abstract -** Democracy is the universal demand of the peoples, which struggled for a long time for this principle, as the democratic system had a leading active role in the progress of peoples and societies, so it is necessary to formulate laws that regulate the general voting process, if we mean here democracy in terms of elections, the ruling authority, and democracy is not limited to elections in general, but rather it is a thought that has its own laws by which the peoples of the world organize their thoughts in order to express them that democracy is the freedom of expression of opinion in a peaceful manner, as its main pillars are freedom of practice, expression and belief, and these are the laws of democracy.

**Keywords:** Democracy, dictatorship, authority, change, struggle, elections

**المقدمة**

إنّ العالم المعاصر هو في الحقيقة ذو متغيرات سريعة في كل جوانبهِ (السياسية، الإقتصادية، الإجتماعية) وأن كانت هذه المتغيرات الأكثر تطوراً في التكنولوجيا وعصِر الإنترنت الذي أصبح العالم فيهِ عبارة عن (قرية صغيرة) بمعنى أدق سرعة إنتشار المعلومة ووصولها إلى أرجاء المعمورة في دقائق معدودة إن لم تكن في لحظات إلى أسماع الناس، أن هذه الثورة العلمية أثرت تَأْثِيرًا كبيراً في الشعوب وإستطاعت اليوم من نشر فهم الأمور العامة التي تُحيط بهم في المجالات التي تهم حياتهم العامة، إنعكست إيجاباً على الوعي السياسي لدى الأغلبية العُظمى من الفئات العمرية وأصبحت التصرفات السياسية ألتي تقوم بها الدولة مفهومة للشعب ويستطيع أن يميز ويحلل القرارات التي تتخذها الدولة ونستخلص من ذلك بأنّ ثورة المعلومات والتكنولوجيا الحديثة عبدت للشعوب طريق (الديمقراطية) وخلال العشرين سنة الماضية أصبحت تحولات عديدة في المجتمعات والشعوب تقود دفة هذه التحولات السياسية من أنظمة (دكتاتورية –استبدادية) إلى أنظمة (ديمقراطية) وبما أنّ الديمقراطية هي مطلب من مطالب الشعوب؛ لذلك باتت الصراعات بين الشعوب التي تطالب في الحرية وبين الأنظمة الدكتاتورية الإستبدادية وفي الفترة الأخيرة أصبحت الشعوب اكثر إصراراً على نيل مطالبها في التحرر من قيود الأنظمة الحاكمة والتي يطلق عليها في بعض الأحيان القبضة الحديدية، ولكن كما أشرنا كانت أفعال الحكومات اكثر فهماً من قبل الشعوب؛ لذلك نرى بعض الشعوب نالت ما تريد من قيم الحرية، ونحن نرى كل ما كان البلد متمسكاً بحبال الديمقراطية وطريقها نرى تلك الدول مزدهرة ويسودها الإستقرار ولم تتعرض إلى هزات إجتماعية أو إقتصادية مما قدّ يزعزع إستقرار البلد وقد يؤدي إلى إنهيار البلد.

يقوم البحث على تنمية الشعور لدى المواطنين؛ من أجل المشاركة الفعالة في الإنتخابات لإختيار الحاكم والسلطة وهذا في دوره يعود لإختيار الأصلح للحكم؛ لأنّ السلطات هي التي تنظم حياة المواطنين للتحقق لهم رفاهية إقتصادية وإجتماعية، تتجلى أهمية البحث في دراسة جديدة نقدمها قائمة على إختيار الأنسب للحكم وللسلطة، وما هي شروط الناخب والمرشح والمميزات التي يجب توافرها في كل منهما لكي نصل إلى مبتغاة حاكم رشيد قادر على إدارة الأزمات وتحقيق الرفاهية للمجتمع؟ بما أنّ الديمقراطية هي مطلب المجتمعات؛ لكي ترتقي في نفسها وكل نظام يحتاج إلى قوانين معينة للغرض تطبيق نهج الديمقراطية؛ لذلك نواجه مشاكل تطبيق النظام الديمقراطي؛ لأنّه يحتاج إلى بيئة تكون ضامنة لنجاح العملية الديمقراطية؛ لذلك جاء هذا البحث يحل إشكالية العزوف والتخوف للذهاب إلى الإنتخابات ويقوم البحث في الإجابة عن الأسئلة التالية :

١- هل هناك مفهوم ثابت للديمقراطية ؟
٢- ما هي متطلبات نجاح العملية الديمقراطية؟

٣- ماهية التطبيقات العملية للديمقراطية؟

في هذا البحث تجسدت مناهج عدة للبحث العلمي للغرض أعطا صورة واضحة عن موضوعة البحث كان من بين هذه المناهج المنهج الوصفي لحل إشكالية البحث وإستعملت المنهج التاريخي لمعرفة التطورات التي مرة بها موضوعة البحث، وأيضاً تم إستعمال بإيجاز المنهج الإستقرائي؛ لمعرفة النظم الوضعية والشريعة الإسلامية للإنتخابات والسلطة الحاكمة موضعه البحث .

للدراسة موضوع البحث في البناء الديمقراطي للمجتمع وجد الباحث أنقسمه على مبحثين إذ سنتناول في المبحث الأول، البناء الديمقراطية ومفهومهُ المطلب الأول مفهوم المجتمع للديمقراطية، المطلب الثاني التنشئة الإجتماعية للمجتمع، المطلب الثالث سبل الإتجاه نحو الديمقراطية، المطلب الرابع التداول السلمي للسلطة، المبحث الثاني التشريعات الدستورية والتعددية الحزبية، المطلب الأول القوانين الدستورية في تنظيم الديمقراطية، المطلب الثاني الإسلام والديمقراطية، المطلب الثالث حرية الرأي، المطلب الرابع التعددية الحزبية.

## المبحث الأول
## البناء الديمقراطي ومفهومه

### المطلب الأول
### مفهوم الديمقراطية

**أ- مفهوم الديمقراطية**

بما أنّ الديمقراطية من المصطلحات كثيرة الإستعمال ولها جذورها التاريخية القديمة؛ لذلك تحدثت عنها الحضارات القديمة كثيراً وتم إستعمالها من قبل السومريون ((وأن أطلق عليها مصطلح الديمقراطية البدائية))[١] ، وأن كان مفهوم الديمقراطية لدى السومريون بدائي، لكنّه اللبنة الأولى من أجل الديمقراطية، حيث تبلورت فكرة النظام الديمقراطي لدى السومريون في العراق ثم بعد ذلك لدى اليونانيين، إذ أنّ بناء النظام الديمقراطي إحتاج لفترات طويلة من أجل البناء والتحول، ونتيجة لهذه التحولات كان الصراع على أشده بين الحاكم والشعب في أوربا من أجل إنتزاع الحقوق مثل: حرية التعبير والرأي وحرية الفكر مما ولد صراعاً بين الشعب والحاكم وجعل الحاكم يستعمل الأدوات في قمع الشعب.

وإنّ كثيراً من الشعوب ناضلت ليس من أجل الحقوق والحريات فقط بل من أجل التمايز الطبقي الذي كان سائداً في أوربا ((طبقة الحكام، النبلاء، عامة الشعب، العبيد))؛لذلك كان جميع الحكام الذين حاولوا أو عملوا بالفعل على تقسيم الشعب على أساس (عرقي) أو على أساس (أثني) أو على أساس (طبقي) هي السلطة التي يكون بنائها دكتاتورياً اِسْتِبْدَادِيًّا لأنّها تقتصر على منافع خاصة للطبقة معينة وتتجاهل الفئات الأخرى للمجتمع، أي بمعنى تغيب لديها فكرة العدالة، إذ (أنّ للعدالة بطبيعتها سمات وصفات أساسية أولها أنّها تخلع الوحدة والإتساق فيما تحل به سواء كان فرداً أو دولة فالفرد العادل متفق مع نفسه سعيد والدولة متوافقة الأجزاء متآلفة العناصر سعيدة) [٢].

وبما أنّ الديمقراطية عملاً جماعياً ومشاركة جماعية فأنّ كل فرد يمارس العمل الديمقراطي يؤثر في العمل الجماعي والذي ينظم بدوره الديمقراطية ((فمن الصعب إن لم يكن من المستحيل عزل السلوك الفردي عن الوسط الاجتماعي والثقافي المحيط به))[٣] ، وأنّ الديمقراطية هي التي تعبر عن البناء الحقيقي للدولة والمجتمع؛ لذلك على كلا الطرفين الحاكم والمحكوم، أي: بمعنى الشعب والسلطة أن يفهموا فهماً حقيقياً للديمقراطية وليس الفهم السطحي؛ لأنّ الفهم الحقيقي يؤدي بالضرورة الديمقراطية والديمقراطية ليس مصطلح عبثي بل تخضع لقوانين وأن من شأن هذه اَلْقَوَانِين وتطبيقها في الشكل الصحيح يؤدي بالحكومات إلى أفضل الحلول للمشكلات التي تمر بها الدول، لأنّ ما من دولة أكانت من الدول القوية أو الضعيفة إلا وأن تهزها أزمة على المستوى الداخلي أو الخارجي وكل أزمة تخضع لأسباب نشؤها ولأي سَبَباً كان للنشوء هذه الأزمة يجب أن تكون لها طرق المعالجة، والديمقراطية وقوانينها أحد هذه الحلول الناجعة، ولأنّ الديمقراطية لم نعثر عليها جاهزة كما هي الحقوق الطبيعية مثل ((اَلْمَأْكَل وَالْمَلْبَس)) بل أنّها مرت في إرهاصات وتجاذبات لفترات طويلة من الزمن، ولدت صراعات من زَمَن السومريون إلى الإغريق اليونانية إلى أوربا المُظلمة وَاَلَّتِي أصبحت أوربا المتنورة بفضل الديمقراطية؛ ولأنّ هذه الصراعات والى فترات طويلة غربلت لنا الديمقراطية وصقلت لنا مفاهيمها لتصبح لنا واضحة وجاهزة للتطبيق.

إنّ مدى تطبيق دولة ما للديمقراطية تكون دولة مستقرة من الناحية السياسية والإجتماعية، وتكون بعيدة كل البعد عن الأمور السلبية التي تنتج عن الحكام غير الصالحين وبما أنّ أغلب الهزات الإجتماعية والإقتصادية التي تسود بلد ما والتي تؤدي إلى إنهيار البلدان ويعود ذلك في الأساس إلى الحكم الغير رشيد وبالتالي إلى قرارات أقرب ما تكون إلى فوضوية مما تؤدي إلى الانهيار السريع للسلطة الحاكمة وانهيار السلطة يؤدي إلى أن تصبح هذه الدولة أرض خصبة لتدخلات الدول الأجنبية في شؤونها الداخلية والخارجية، وبالتالي ترهن الإرادة بيد الأجنبي الذي يملي عليها ما يريد من قرارات ويجب أن لاتخرج عن المفهوم المعاصر للديمقراطية والذي اتجه العالم نحوها ،وهنا نتوقف عند القرار السياسي ((أن تحليل عملية صنع القرار السياسي يكشف عن مدى ديمقراطية الأنظمة الحاكمة ودرجة تطورها ومدى اتساع المشاركة السياسية في المجتمع))[٤]، والديمقراطية في

صناعة القرار السياسي هي بالنتيجة تؤدي إلى قرارات أكثر حكمة ومنفعة للصالح الشعب؛ لأنّها عبارة عن قرار جماعي وليس قراراً فرديا مادام القرار متخذ من أجل الجماعة ولصالحها فأنّه يعبر عن إرادتها وهنا يصبح الشعب لديه شعور مطلق بأنّه صاحب هذه القرارات .

**المطلب الثاني**

**التنشئة الديمقراطية للمجتمع**

لقدّ رأينا فيما سبق أنّ البلدان تبنى بالنظام الديمقراطي ويكون هذا البنيان متراص وعلى أسس متينة ولكن السؤال؟ الذي يطرح نفسه كيف نصل إلى البناء الديمقراطي المتكامل على الأقل ما يقال عنه خالي من العيوب وهل الديمقراطية ومفهومها واحد في كل العصور والمجتمعات، بمعنى الإختلاف التطبيقي للديمقراطية حسب المكان والزمان وهل النظام العالمي للديمقراطية كفيل بحل كل الإشكالات والأزمات التي تقع في هذه البلدان أذ نلاحظ وجود رفض لمبدأ الديمقراطية لدى بعض من الشعب أو لدى السلطة الحاكمة نفسها وهذا الرفض نتيجة عدم قناعة الشعب في النظام الديمقراطي والبيئة الحاضنة لديمقراطية وفي الحقيقة هذه الأفكار والتساؤلات ما هي الا عوائق أو بالأحرى حجج من أجل وقف عملية التحول الديمقراطي للبلدان؛ ((لأنّ النظام الديمقراطي هو النظام الأمثل والأفضل الذي تحتمه طبيعة الإنسان لكي تنمو وتزدهر))[٥]، وهي تعد ثورة الطبقة المظلومة في أوربا ونتيجة لكفاحهم الطويل الذي إستمر قرون متتالية إذ في البداية كان كفاحهم ضد الكنيسة وحكم الباباوات، أي: (الرهبان)؛ لأنّه بعد سقوط الإمبراطورية الرومانية عام ٤٧٦ ميلادية إستلم زمام الحكم في أوربا السلطة (الدينية) وعرّفت هذه المرحلة في أوربا بالعصور المظلمة، لأنّها حكمت بأشد وأقسى أنواع التسلط لأنّ رجالات الدين في ذلك العصر كانت لهم السلطة الدينية والمدنية وأصبح هم من طبقة الأسياد (وسواد) الشعب من العبيد مما أثر هذا النضال المرير بين الشعب والسلطة الدينية والدنيوية، وفي هذا النضال إنتصر الشعب بعد عدد من الثورات ثم إستطاع إزاحة الطبقة الدينية من الحكم إلى أن جاء حكم الملوك الذين كانوا ليس هم بأقل من الكهنة من إسراف في قمع الشعوب الأوربية وسمي آنذاك في الحكم المطلق أي الحاكم الذي لا يحد من سلطانه قانون، ومن هذا كله نرى كانت ولادت الديمقراطية في أوربا ولادة عسيرة وتحولت إلى سفك دماء الكثير من المواطنين؛ لأنّه كان يطالب بحقه على الأقل في تكافؤ الفرص وفي معيشة ميسرة وفي حرية يحفظ بها إنسانيته وكرامته لكن تسلط الملوك وجبروتهم والوسائل العنيفة التي كانت تستعمل في قمع الشعوب وسيطرتهم على كافة مقدرات أوروبا والسواد الأعظم من الشعب الأوربي يرزح تحت الفقر المدقع كانت كلها أسباب لقيام الثورات ضد أنظمة الحكم الأوربية آنذاك وأن ما عليه الدول الغربية الآن من الرقي والديمقراطية وتقبل التنوع في داخل أوربا لم يكن وليد الصدفة أو النزاع على الحرية لفترة قليلة من الزمن بل فترات طويلة جداً لعقود من الصراع مع الطغمة الحاكمة من أجل نيل الحقوق إذا هذه هي التنشئة الديمقراطية مرت بمراحل وظروف صعبة جداً .

**المطلب الثالث**

**سبل الإتجاه نحو الديمقراطية**

شهد العالم وعلى الأقل في العشرين أو الثلاثين السنة الماضية أحداث مهمة وهذه الأحداث جاءت بمتغيرات داخلية وخارجية لكثير من الدول عصفت بها رياح التغيير وإتجهت أغلب هذه الأنظمة على الأقل في إعلانات حكوماتها النظام الديمقراطي؛ لأنّه ولفترات طويلة كانت جاثمة على صدورها أنظمة دكتاتورية مستبدة؛ ونتيجة لتدخل العامل الخارجي وبمساعدة العامل الداخلي أصبحت الدول تتبنى النظام الديمقراطي الذي يكون من مبادئه التداول السلمي للسلطة، ((الديمقراطية مشهد من أنجح محاولات الإنسان لأداء مجتمعه وترتيب علاقاته))[٦]؛ لذلك نرى بأنّ الدول التي تبنت النظام الديمقراطي هي الدول التي يسودها الرخاء الإقتصادي والإستقرار السياسي؛ لأنّ التطبيق الأمثل للنظام الديمقراطي يجعل ثروات البلد على الأقل مقسمة بين الشعب والسلطة، وتداول السلطة فيه سلمياً، ولكن هذا التحول نحو الديمقراطية لن يكون جاهزاً على طبق بل كان عن طريق كفاح الشعوب من أجل عملية التحول الديمقراطي وهي تأتي عن طريقين.

١- الأول: هوعن طريق تنازل الملك أو الرئيس عن صلاحياته جزء منها أوكلها .

٢- الثاني: عن طريق نضال الشعب ضد نظام الحكم الدكتاتوري المستبد.

و يعد الطريق الثاني هو الأكثر شيوعاً، أي: نضال الشعوب لنيل الحرية والديمقراطية وهذا النضال كان من أسباب إنهيار المعسكر (الاشتراكي) والذي كان يقوده الإتحاد السوفيتي فقد إنهارت الكتلة التي كان يهيمن عليها الإتحاد السوفيتي والمتمثلة في حلف وارسو، ومجلس المساعدات الإقتصادية المتبادلة، وقد جرى الإنهيار بدون حرب عسكرية وفي مدة قصيرة جداً[٧] إذ إنهار في بداية عقد التسعينيات من القرن الماضي والذي إنهارت معه القطبية الثنائية في العلاقات الدولية والتوازن الدولي أن هذا الإنهيار أدى إلى فسح المجال إلى تدخل المعسكر الأول الغربي في قيادة الولايات المتحدة الأمريكية.

وإنّ العامل الخارجي له التأثير الأكبر في التحولات الديمقراطية وأن كان ما يطلق عليها الآن الديمقراطية المفروضة، أي بمعنى فرضت من قوى خارجية، وحقيقة الأمر كثير من دول العالم الثالث وقعت في مطب هذه الديمقراطية وأن الدول ليست إلا إستجابة لضرورات الشكل الذي فرصته الرأسمالية العالمية ملامح هذا العالم والذي ستكيفه وفق حاجتها[٨]، والملاحظ أنّه يأتي هذا التعبير مطابقاً لما تطرقنا له سابقاً؛ لأنّ الفكر الغربي لا يريد وجود الديمقراطية الحقة، بل إلى ديمقراطية بشروطه هو ويكون ذلك بدفع بعض الأحزاب الموالية لهم بمسك زمام السلطة كي تضمن ولائهم، ومصالحها بهذه الخيارات والقوانين لن تكون الديمقراطية بقدر ما تكون هدامة وتنتج حكومة فاسدة لا تصلح أن يطلق عليها حكومة ديمقراطية، لأنّها لا تنفذ مصالح الشعب بل تنفذ أجندات الحكومات التي أوصلت بها إلى السلطة، و نتيجة هذه المعطيات فأن الحكومات التي أتت بإنقلابات وثورات عارمة للتغيير وهي مدعومة من الخارج لم تلبي طموح الشعب وعلى الأقل لن تكون قادرة على تنفيذ الوعود، ومن البديهي أو الثابت أنّ الحاكم يكتسب الشرعية من شعبه وهذه الشرعية تأتي من خلال كسب الرضا بتقديم الخدمات العامة لهم وتسهيل أمور الحياة العامة عن طريق العدل والمساواة لينال ثقة الشعب وعن طريق هذه الثقة يصبح حكمه ذات شرعية وتصبح سلطته نافذة للقوانين التي يصدرها عليهم، وبخلاف هذا التطبيق، أي: بمعنى العدالة والمساواة في الحكم تصبح شرعيته مهددة بعدم رضا الشعب يؤدي إلى التمرد الشعبي إذ أنّ سبب هذا التمرد هو فساد الطبقة الحاكمة؛ لأنّها تضع مقدرات الشعب في خدمة حكومات الخارج، ((وأن الاعتقاد بوجوب التدخل لفرض الديمقراطية هو الافتراض الذي حدا بأمريكا إلى التدخل في العراق إذا حدا بأمريكا إلى التدخل في العراق)[٩] ، من أجل فرض الديمقراطية وكان هذا التدخل الأمريكي في العراق ٢٠-٣-٢٠٠٣ فهل جلبت فعلاً أمريكا الديمقراطي للعراق وأصبح ينعم الشعب العراقي في الديمقراطية؟ أم الفوضى، لنأخذ مِثَالاً آخر للتدخل الأمريكي في دول العالم لفرض الديمقراطية (هايتي) في عام ١٩٩٤ أيضاً كان التدخل الأمريكي فيها من أجل فرض الديمقراطية[١٠]، إذا التدخلات الخارجية لا تأتي للشعوب بالديمقراطية بقدر ما تأتي من الفوضى والدمار والملاحظ هنا أنّ التدخلات الدولية في شؤون الدول لفرض الهيمنة على هذه الدول أذ يولد شعور لدى المواطنين بأنهم ليس هم الفاعلين الحقيقيين في بناء الدولة؛ لأنّ من بديهيات الديمقراطية (الشعب مصدر السلطات) فاين يجد الشعب هذا المبدأ إذا كان حكام الدولة الذين يحكمونهم هم بالكاد مواطنون يحملون جنسية البلد ولا يحملون في أفكارهم طرق معالجة الأزمات ولا فكرفي إدارة البلد في الشكل الصحيح؛ ليكونوا قريبين من الشعب وإنما هم عبارة عن أداة طوعية بيد القوى الخارجية والقوى الخارجية تمثل أفكاراً واتجاهات مختلفة؛ لأنّه في الحقيقة لا توجد دولة أجنبية تتطابق مع الدول الأخرى فينسحب هذا الاختلاف على القوى العميلة لها في داخل البلد الذي تسيطر عليه هذا أن كان البلد خاضع للقوى استعمارية واحدة فكيف إذا كانت هناك بلدان توجد بها عدد من القوى بل عدد من الدول وكل دولة من هذه الدول تدعم فئة معينة أو مجموعة يكون مصير هذا البلد التشظي، بين مصالح متعددة وهذه المصالح شخصية حزبية ضيقة لا تشمل المواطنين كافة بل فئة معينة لتحفظ الدول الأجنبية وجودها على يد هذه المجموعة من الناس الذين فضلوا مصالحهم الشخصية على مصلحة الوطن .

**المطلب الرابع**

**التداول السلمي للسلطة**

الهدف الأساس هو إستعداد الناس للمشاركة السياسية والمشاركة السياسية بشقين هما :

١- حق الإنتخاب .

٢- حق الترشيح .

إنّ السبب الذي يحتاجه العالم المعاصر إلى النظام الديمقراطي هو وجود العنف داخل البلدان الغير ديمقراطية ((لعلّ السبب في بروز هذا العنف- هو كما معلوم –هو الخلل والاضطراب في البنية السياسية))[١١] .

والحقيقة أنّ الديمقراطية هي التي تضبط التوازن بين السلطات؛ لأنّ الديمقراطية هي التداول السلمي للسلطة ولوجود المعارضة في النظام الديمقراطي وهذا النظام الذي لا يسمح أن يكون هناك عنف؛ لأنّها تقوم على تقبل الآخر، والرأي المعارض والسياق العام أنّ إستقرار الحكومات يؤدي إلى إستقرار البلد وعدم تعرضه إلى هزات سياسية وإقتصادية وبالتالي هذا يؤدي إلى تقدم البلد في هذه النواحي؛ لأنّ كل دولة في العالم تضع خطة إقتصادية قصيرة ومتوسطة وبعيدة المدى وتحتاج سياسة معينة لتنفيذ هذه الخطط على أرض الواقع، والهدف الرئيسي يكون هو الإزدهار للمجتمع وإن كان هذا الإزدهار لا يتحقق إلا بتوزيع عادل للثروات والتي تقوم بهذا التوزيع هي السلطة الحاكمة على أفراد المجتمع.

أول ظهور للديمقراطية على يد الفلاسفة اليونانيين في مدينة أثينا في القرن الرابع قبل الميلاد ونضال الشعوب من أجل الحرية والديمقراطية لكي يقطفوا ثمار الديمقراطية (تسمى الحرية) إذا كان صراع الشعوب من أجل الديمقراطية لينالوا الحرية ولكن مع من وضد من كانت؟ كانت ومازالت تناضل الشعوب، كانوا ومازال كفاح الشعوب مستمر ضد الحكومات الفاسدة التي تكون عبارة عن حكومات دكتاتورية مستبدة في القرارات وتتشبث في زمام السلطة؛ لأنّها تريد السيطرة عل مقدرات الشعب من ثروات وإقتصاد وآراء سياسية؛ لأنّها لا تريد من يعارض أرادتها في الواقع على الأرض .

وتعريف الإستبداد هو: ((الإنفراد بالسلطة والسلطان، في إي ميدان من ميادين السلطة والسلطان في الأسرة أو الديوان أو الدولة أو الحكومة أوفي المال والثروة أوفي إتخاذ القرار أو في تنفيذ هذا القرار))[١٢]، الإستبداد هو التفرد في السلطة والقرار أي بمعنى لا يشارك الشعب السلطان في إتخاذ القرارات؛ لأنّه لا يوجد من يمثل الشعب قريب من السلطان أو الحاكم، فهذه القرارات فردية الطابع؛ لذلك دائما ما تكون بها مصلحة الحاكم فيها هي الأعلى وألا كيف نفسر الحكم المطلق ((هو الحاكم الذي لا يخضع لقانون)) من الممكن أن يكون في زمن الحاكم المطلق تكون البلاد تنعم في إستقرار الحكم؛ لأنّ قرارته هي سريعة التنفيذ في كل شيء، على أنّ الإستقرار في هذا النحو ليس القصد منه الإستقرار للشعب بقدر ما هو الحماية السلطان نفسه من الشعب، ونتيجة هذا الخوف يوفر قدر كبير من الحماية والعسكر وقوات الامن للحماية منصبه وهذا يأتي بجانب من الأمان للشعب؛ لأنّ الشعب يكون على خوف من قرارات السلطان والسلطان من الشعب ينتج إلا من النسبي والإستقرار

ليس هذا هو المنشود في إستقرار الحكم، في النظام الديمقراطي هناك الحاكم يستمد سلطته من حكم قبضته على مقاليد السلطة وهذه القبضة التي تسمى (الحديدية) ليس لها علاقة بالشعب إنما الديمقراطية قائمة على أنّ الحاكم يستمد سلطته من الشعب ويصل إلى سدة الحكم عن طريق الانتخاب للحاكم ويكسب شرعية وجوده في السلطة عن طريق الشعب؛ لأنّ الشعب هو مصدر السلطة ويمنح الشعب الحاكم السلطة عن طريق الإنتخاب في هذه الحالة يكون لدى الشعب الشعور أنّه هو من فوض هذا الحاكم وأعطاه الصلاحية للتدبير أموره ولن يكون للشعب الحجة في مقاومة القوانين الصادرة من السلطات التنفيذية والتشريعية، بل يكون لديه روح التعاون وهذا بالنتيجة يؤدي إلى بناء الدولة بشكل الصحيح وتكون من الدول المستقرة سياسياً إقتصادياً؛ لأنّه كان للشعب الفسحة في التعبير عن رأيه في التصويت الانتخابي أو سحب الثقة من الحكومة إن لم تكن تمثله، وعلى شكل الإحتجاج السلمي لكي بوصل صوته للحاكم أنّ الشعب هنا ميزان القوى والذي يملك مصير الحكومة؛ لذلك على الحكومة الصالحة هي التي تقوم بإرضاء الشعب وتجلب له الرفاهية والسعادة وجود السلطة هو لهذين الغرضين، وإلا كانت الحكومة في صراعات مع الشعب للغرض تطبيق القرارات وهذا كله يؤدي إلى الفوضى والتي لا أحد يرغب بها الحكومة هي التي تقوم بوظيفة عامة خدمة الشعب.

## المبحث الثاني
## التشريعات الدستورية والتعددية الحزبية

الديمقراطية والقوانين التي تنظمها تحتاج إلى تشريعات قانونية؛ لكي تصبح الأسس التي يبنى عليها النظام السياسي الديمقراطي ولكي تكون الديمقراطية ناضجة ويصبح هناك تبادل للأدوار السياسية تحتاج إلى أحزاب متعددة ؛لأنّ كل حزب لديه أيدولوجية معينة للحكم وللدراسة الموضوع سنقسمه على أربعة مطالب إذ ستناول في المطلب الأول القوانين الدستورية في تنظيم الديمقراطية وفي المطلب الثاني الإسلام والديمقراطية وفي المطلب الثالث الرأي والمطلب الرابع التعددية الحزبية

### المطلب الأول
### القوانين الدستورية في تنظيم الديمقراطية

بما أنّ الديمقراطية هي نظام ولكل نظام يحتاج إلى قوانين؛ لكي تقوم الديمقراطية في عملها يجب أن تنص دساتير الدول التي تتبنى النظام الديمقراطي على آلية وعمل هذا النظام وأغلب دول العالم إن لم يكن جميعها توجد نصوص في دساتيرها على أنّها دول ديمقراطية؛ لأنّنا كما نعلم أنّ الدستور هو الذي ينظم الحياة العامة فمثلاً ((جمهورية العراق دولة إتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري (نيابي) ديمقراطي)).

إذ نص الدستور العراقي وبصورة صريحة على النظام الديمقراطي في العراق هل هذا النص كافياً ليكون العراق ديمقراطيا؟ بالتأكيد يجب أن يلحق في هذا النص القوانين الفرعية التي تنظم الديمقراطية مثل قانون الإنتخاب نص على ((السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات وشرعيته، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية))[١٣]، هنا يشير الدستور العراقي في هذه الفقرة إلى وجوب قوانين أخرى للتنظيم عملية الإقتراع السري إلى وجود أكثر من نص في الدستور على الإنتخابات والإشارة إليها أنما يدل على أعطى أهمية قصوى للترتيب عملية الإقتراع، ولأنّ دستور ٢٠٠٥ يعرف عنه أنّه من الدساتير الجامدة أي بمعنى صعوبة تغيير مواده وهكذا تحتاج الديمقراطية إلى أسس داعمة لها لتأتي بأفضل النتائج المرجوة منها وهي إختيار الحكومة للبلد وفي الحقيقة لا يوجد الإختلاف كثيراً في النظام السياسي أن كان النظام برلماني أو رئاسي، حيث الديمقراطية نفسها أي بمعنى كنظام ديمقراطي إنتخابي؛ لأنّ من مهمة الإنتخابات هي إختيار رأس السلطة أو هرمها وأن كان النظام رئاسي يختار رئيس جمهورية في الانتخابات الديمقراطية وفي يده الصلاحيات العليا كما في الولايات المتحدة الأمريكية فهو المسؤول الأول عن السياسة الداخلية والخارجية، أما الإنتخابات في النظام البرلماني فهي التي تأتي برئيس الوزراء والذي هو في الحقيقة يمثل الكتلة أو الحزب الذي حصل على أعلى المقاعد داخل قبة البرلمان وهذا الذي يسمح للحزب أو الكتلة الأعلى في المقاعد الحصول على رئاسة الوزراء، الذي بدوره يختار الحكومة من وزراء سواء أكانوا مستقلين أو من نفس الأحزاب الفائزة في الإنتخابات وعند رجوعنا إلى القوانين التي تنظم هذه العملية الديمقراطية فأنّها تكون عن القوانين الدستورية وفي الحقيقة أن تنظيم العملية وكتابتها في الدستور يعطي حصانة لهذه القوانين بمعنى أدق هي الحفاظ عليها من التلاعب أو التغيير؛ لأنّ المواد الدستورية في حالة إذا ما أريد تغييرها فإنها تحتاج إلى إجراءات صعبة ومعقدة كما في الدستور العراقي للعام ٢٠٠٥ فأنّه يحتاج إلى موافقة الشعب العراقي وعدم الإعتراض من ثلاث محافظات إذ إن القاعدة القانونية الدستورية أكثر قوة وإلتزام من قبل الحكومة، لا توجد حكومة اليوم تستطيع القول أنّها تسير خارج النظام الدستوري والقواعد الدستورية؛ لأنّ ذلك يؤدي إلى إضعاف حجها أمام الرأي الداخلي والخارجي؛ لأنّ القانون حجة في نفس الوقت للمواطن والدولة ينطبق هذا الحال حتى على الدول ذو المنهج الدكتاتوري الإستبدادي صحيح أنّ هذا النموذج الأقل تطبيقاً للدستور ومواده، ولكن من المستحيل أن نجد نظاماً أو دولة م بدون دستور؛ لأنّ الدستور هو (خريطة) من القواعد كما يبين الركائز الأساسية والتصميم الأساسية للقيام الدولة وللتغطية أعمالها ونشاطها ومؤسساتها، يوجد به صلاحيات وعمل كل مؤسسة من مؤسسات الدولة وأن عمل المؤسسات وتنظيمها هو الذي يمس حياة المواطن؛ لأنّها هي التي تكون على شكل تماس مباشر معه أي أن المواطن يعرف دولته وتنظيمها عن طريق المؤسسات كلما كانت ذات تنظيم وعمل

عالي الجودة كلما أحس المواطن بروح وجود الدولة وهذا يعطيه الحافز للإبداع والإنخراط في تطبيق القوانين بما أننا خصوصا هنا نتكلم عن الديمقراطية وتنظيمها، أي: تنظيم العملية الإنتخابية وأن قانون الانتخاب في العراق والذي يمثل هنا الحقوق السياسية والحقوق السياسية تتمثل في ناحيتين هما:

حق الانتخاب، وحق الترشح وينظم هذين الحقين ((للمواطنين، رجالاً ونساء حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والإنتخاب والترشيح))(١٤)، وهذه المادة من الدستور أشارت إلى جميع المواطنين ومن كافة الفئات في المشاركة السياسية، وهذا غير منطقي؛ لأنّه لا يجوز عقلياً مشاركة الجميع في الإنتخاب والترشح؛ لذلك هناك مواد دستورية أخرى نظمت هذا الحق ولم تعطه الصفة العامة حيث نص ((تنظم بقانون شروط المرشح والناخب وكل ما يتعلق بالإنتخاب ينظم بقانون))(١٥)، يفهم من المادة الدستورية هذه أنّ الدستور العراقي لم يفصل بأي شكل من الأشكال من هو الناخب ومن هو المرشح وإنما ترك ذلك للمشرع العادي عملية التنظيم أقصد بعملية التنظيم وجزء منها، ما هي الشروط الواجب توافرها؛ لكي ينتخب وما هي الشروط الواجب توافرها لكي يصبح عضواً في البرلمان العراقي أن بعض دساتير دول العالم مثل الدستور السويسري أشار إلى أن عضو مجلس الإتحاد السويسري والذي يضم سبعة أعضاء ومنهم رئيس الدولة الإتحادية أن تتوافر فيه نفس شروط الناخب العادي وهي حسب المادة (١٣٦) (١٦) .

١ السن: إذ لا يجب أن يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً .
٢ أن يكون كامل الأهلية طبقاً؛ لتشريع المقاطعة التي يقيم فيها .
أما الدستور العراقي كما أسلفنا لم يحدد الشروط وإنما أعطى الصلاحية للمشرع العادي في تحديد الشروط فحسب قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ المنشور في جريدة الوقائع العراقية ذي العدد ٤٦٠٣ في ٩ تشرين الثاني ٢٠٢٠.(١٧)
حيث عرف المرشح: هو كل عراقي تم قبول ترشحه رسميا من المفوضية العليا المستقلة للإنتخاب .
أما وقد حدد القانون المشار إليه أعلاه الشروط الواجب توافرها في الناخب وهي:
١- عراقي الجنسية .
٢- كامل الأهلية .
٣- أتم الثامنة عشر من عمره في السنة التي تجري فيها الإنتخابات .
٤- مسجلاً في سجل الناخبين وفقا لأحكام هذا القانون .
أما الشروط التي يجب توافرها في المرشح من نفس القانون أعلاه هي :
١- أن يكون عراقياً كامل الأهلية أتم (٢٨) ثمانية وعشرون سنه من عمره في يوم الإقتراع .
٢- ألاّ يكون مشمولاً بقانون هيئة المساءلة والعدالة أو أي قانون آخر يحل محله .
٣- أن يكون غير محكوم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو أثرى بشكل غير مشروع على حساب المال العام بحكم قضائي بات وأن شمل بالعفو عليه .
٤- أن يكون حاصلاً على شهادة الإعدادية على الأقل أو ما يعادلها .
٥: أن يكون من أبناء المحافظة أو مقيماً فيها .
٦: تقديم قائمة بأسماء مالا يقل عن (٥٠٠) خمسمائة ناخب غير مكرر داعم ترشيحه، نلاحظ هناك إختلاف كبير بين شروط الناخب والمرشح في هذا القانون وهذا كله لإنجاح العملية الديمقراطية حسب نظرة المشرع العادي.

## المطلب الثاني

## الإسلام والديمقراطية

إنّ الحضارة الإسلامية وإنتشارها الواسع في أرجاء المعمورة والفضل في ذاك يعود إلى المسلمين الأوائل والفتوحات التي قاموا بها عبر بلدان العالم وفي فترة من الفترات كانت الحضارة الإسلامية في أوج عظمتها وأنّها حضارة عميقة وتركت آثار على الحضارة العالمية وهذه الآثار جعلت من الإسلام له النتائج الواسعة، حيث الإرث الحضاري، أنّ القوانين الإسلامية والتي تستمد قوتها من القرآن الكريم من آيات القرآن والسنة النبوية والتي سار على نهجها الخلفاء الراشدون والتي أنارت لهم طريق العدل في الحكم والتي صنعت

الرجال الأقوياء ليس أقوياء في البدن، ولكن في الإيمان والعقيدة الإسلامية، إن لم تكن هناك أسس وجذو للديمقراطية في الدين الإسلامي الحديث لما إنتشرت وأصبح لها صدى واسع في بقاع العالم؛ لأنّ الدكتاتوريات مهما كانت قوتها وعظمتها فأن لها حين من الزمن وتصبح هرمة من التاريخ وبصبح الإضمحلال هو سبيلها، أما الديانة الإسلامية مازالت إلى اليوم تنتشر وأن كانت الديمقراطية الإسلامية تقوم في أساسها على مبدأ الشورى والقرآن الكريم دلّ في آياته الكريمة على مبدأ الشورى لقوله تعالى :

**(وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وأقاموا الصَّلَاةَ وأمرهم شورى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)**(١٨)، والشورى يقصد بها طلب الرأي من أهل الخبرة والاختصاص وأن كان أهل العلم قد حددوا شروط من تقوم الشريعة الإسلامية في مبدأ الشورى على ((تحقيق العدالة، المساواة، الإخاء))(١٩) .

يجب أن تتوافر فيهم شروط الشورى وأن كانت الشورى هي من مبادئ الديمقراطية عند المسلمين؛ لأنّ الحكم الرشيد الصالح هو الذي يجلب الخير للأمة ومن يجب أنّ يجلب الخير للأمة تقوم عليه شروط الإنسان الصالح السوي وإنعقد أمر المسلمين على الشورى في الحكم حتى عند الصحابة (رضوان الله عليهم) وأصبحت تقريباً هي الركن المعتمد عليه، وبما أنّ الشورى في صدر الإسلام الأول ركن وسار عليه من جاء بعد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) لكن الآن في عصرنا الحالي وجدت قوانين تسمى الإنتخابات والإقتراع العام وغيرها للإختيار الحاكم؛ لأنّ كل زمن وله ظروفه وهذا لا يعني أنّ الشورى لم تفي في الغرض على العكس أنّها من المرتكزات العاملة لغاية الآن على الأقل وخير دليل لا يوجد منصب رفيع ليس لديه مستشارين بنى الإسلام الركيزة وعليها سارت الأمم؛ لأنّ الإسلام دين سماوي من الله سبحانه وتعالى وحينما تخط لنا السماء الطريق ويتبعه الناس هو سبيل النجاة لهم والسعادة ومن الممكن لو سارت الأمم على هذا المبدئ لنجت الأمم من الأزمات والخاصة في نظام الحكم .

**الشروط الواجب توفرها في (أهل الحل والعقد) كما بينها الماوردي هي ثلاث :**

١- العدالة الجامعة لشروطها، ويقصد بالعدالة الإستقامة، الأمانة، والورع.

٢- العلم الذي يتوصل به معرفة مستحق الإمامة على الشروط المعتبرة فيها.

٣- الرأي والحكمة المؤديان إلى إختيار من هو للإمامة أصلح وبتدبير المصالح أقوم وأعرف.

من الشروط التي يمكن أن نتعرف مهنية ونباهة من يمكن أن يستشار لكي يضع لنا حاكم الأمة، للأمة الإسلامية لكي لا تذهب الأمة في المعتركات الخطيرة القرار الخاطئ من الحاكم قد يجلب الويلات لشعبه لأمته وأهوال ومصائب، أصحاب الحكمة والرأي يجب أن لا يختاروا شخصاً وفق الأهواء الشخصية ولمصلحة نفسية دنيوية، إنّما بما يرضي الله لذلك شدد المشرع الإسلامي على شروط أصحاب الحل والعقد يجب أن نقول هنا هل كأن يجب أن يطبق في كل زمان وصالح للمتغيرات التي طرأت على الساحة العالمية في الوقت الحاضر؟ ممكن أن يكون هذا إذا ما كأن المشرع العادي قد قولب الأمور وحدث الأمور وجعلها تتماشى مع الوقت الحاضر .

## المطلب الثالث

## حرية الرأي

الإسلام ليس دين تكميم الأفواه بل أعطى حرية للرأي العام والدليل الشورى أليست مكان للتفاهمات وإتخاذ القرارات وهناك من الأحاديث التي حثت وشجعت الإنسان على حرية التكلم بكل صراحة ((عَنْ أبي سعيدٍ الخدري- رضي الله عنه عَنْ النَّبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: أفضل الجهادِ كلمةُ عدلٍ عند سلطان جائرٍ "رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسنٌ الخلفاء الراشدين من سار على نهج الديمقراطية وأعطى للناس حق الإعتراض والتقويم للحكم، إن كان هناك إعوجاج لأسامح الله ومن هؤلاء الخلفاء أبو بكر الصديق (رض) (يا أيها الناس، قد وُلّيت عليكم ولست بخيركم، فإن رأيتموني على حَقّ فأعينوني، وأن رأيتموني على باطل فسدِّدوني. أطبعوني ما أطعت الله فيكم، فإذا عصيتُه فلا طاعة لي عليكم، إلا أنّ أقواكم عندي الضعيف حتى اخذ الحق له، وأضعفكم عندي القوي حتى اخذ الحق منه أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم))(٢٠) .

إذ أنّ الإسلام دائما ما كان ويكون هو نصرة للمظلوم ولكي ينشر العدل والمساواة بين الناس جمعيا وللتطبيق هذه المبادئ قد سار عليه الرسول الكريم (ص) ومن بعده الصحابة (رض) للتثبيت ها بين الناس الذين يعتنقون الإسلام الكريم، لأن الناس على مدى الحضارة القديمة والعصر الحديث كانت قد شغلت سلوكها السياسي من أجل البحث عن العنصرين الأساسيان هما العدالة والمساواة، وإن كان يدل عليهما العقل البشري أي القانون الطبيعي والصراعات على الحكم بين الدكتاتورية والديمقراطية والدين الإسلامي الحنيف هو الذي يقف إلى جانب

من ظَلم وينصر المظلوم ، لذلك البشرية ما انفكت تبحث عن الكمال والذي هو غاية العدل والمساواة والحرية في التفكير والتملك الفردي ليقوم الناس أمورهم الحياتية بهذه المطالب ليكون أكثر الناس تحت مظلة الحرية التي نضمن لهم عيشة متساوية أو عيشة قائمة على العدالة التي تعطي كل إنسان حسب عمله وقدرته ، المساواة العدالة تلغي الطبقية والتي هي أساس الصراعات ما بين البشر، الديمقراطية هدف كل أمة بل هدف كل إنسان والصراعات قائمة ومازالت بين الشعوب والحكومات أو السلطة لان الشعوب تكافح من أجل انتزاع حقوقها من السلطان ودائما الشعوب هي التي تنتصر في هذا المضمار لأن الشعوب باقية أزلية الآ أن الحكام للفترة زمنية مادامت زمنية اذآ للفترة محدودة ويدار الزمن والتاريخ ما تريده الشعوب هو الذي يكون والسلطات الحاكمة هي التي تخسر الصراع مع الشعوب الحكومة تزول الشعب باقي وهذا ما أكد عليه الإسلام والقرآن الكريم لأن القرآن ذم ورؤساء القوم الدكتاتوريين الذين سعوا في الأرض فسادا هؤلاء كانوا قد أساءوا الى الشعوب لذلك نصر الله الشعوب المظلومة على الظالم.

## المطلب الرابع

## التعددية الحزبية

التعددية: هي تعدد الأحزاب والمنظمات والجمعيات (حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية، أو الانضمام إليها مكفول، وينظم ذلك بقانون)(٢١)، والتعدد يفضي بالنتيجة إلى وجود آراء متباينة وأنّ الجسد السياسي لأي دولة يحتاج التعددية؛ لأنّه منهج التقدم يعبر عن أفكار حرة ليس من المنطقي أن يكون شعب ما يحمل نفس الفكر أو المنهج السياسي وحتى الشريعة الإسلامية نصت على الإختلاف، ونقول: التعددية في القران الكريم في ايه ١٣ من سورة الحجرات:

**(يا أيها النَّاسُ أنا خَلَقْنَاكُم مِنْ ذَكَرٍ وأنثى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ أن أكرمكم عِندَ اللَّهِ اِتَّقَاكُمْ ۚ أن اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)**(٢٣).

إنّ التعدد والاختلاف في أنساب القبائل العربية ميزة أعطت للعرب الشجاعة والكرم والمروءة، ولكن إذا أنسحب التعدد إلى الحياة السياسية كما قلنا سابقاً في وجود أحزاب متعدد للتنافس من أجل الوصول إلى سدة الحكم، كما نعلم أنّ الدول التي تنعم بالديمقراطية لديها أحزاب ولنأخذ على سبيل المثال بريطانيا التي تملك حزبين هما: (حزب العمال البريطاني، وحزب المحافظين) وكذلك الولايات المتحدة الأمريكية لديها حزبان هما: (الحزب الجمهوري، والحزب الديمقراطي) والتنافس بينهم شديد للوصول إلى الحكم، البناء الديمقراطي الذي يقوم على تعدد الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني والتي بدورها الفعال توضح النظام الديمقراطي وكيفية مساهمته في تحقيق الرفاهية للمجتمع لماذا؟ فجماهير الأحزاب السياسية سواء أكانت في سدة الحكم أو كانت في المعارضة تكون المرآة لمدى إنتفاع الشعب من نظام الحكم؛ لأنّ هذه الجماهير هي الشعب بحد ذاته على أي حكومة قدر إستطاعتها تقليل الفوارق الطبقية للمجتمع؛ لأنّ المساواة، وعدم التمييز من أنجع الأمور وعلى الحزب الفائز في أن يشكل حكومة قوية؛ لأن هذا النوع من الحكومات تكون قرارتها ذات مردود ايجابي للمجتمع وتحمي الضعفاء من سلطة الاقوياء وحقيقة الأمر أنّ الاقوياء هم الذين دائماً سيكونون محميين من الدولة ذاتها لإعتبارات مختلفة؛ لذلك نرى في المملكة المتحدة هناك حكومة رسمية وحكومة ظل لمراقبة عمل الحكومة هنا يتم بناء الدولة الديمقراطية القوية؛ لأنّ أي أخطاء من في الحكومة يكون مردود إيجابي للمعارضة، إذ (أنّ إطلاق حرية التفكير السياسي سيؤدي إلى قيام الأحزاب على أساس من المبادئ والمذاهب والأفكار) (٢٢).

إذا كانت حرية التفكير السياسي للأحزاب قيام أحزاب مختلفة الأفكار والأيدولوجيات وهذا شيء صحي للنظام الديمقراطي؛ لأنّه في النهاية هذه الأحزاب ينتج منها الحكومة ولكن في الحقيقة إذا كانت هذه الأحزاب عبارة عن إختلافات إلى حد التوافق وإنما عبارة عن صراعات للوصول إلى السلطة في الحقيقة هذه الحالة هي التي تقود إلى حكومة ضعيفة، غير متراصة تشوبها الأزمات وعدم الإستقرار كل هذا يؤدي بحكومة وقرارات تخبطية غير مدروسة، التحدي الأكبر للتعددية الحزبية في إي بلد من بلدان العالم على هذه الأحزاب أن تحمل أفكاراً جدية خاصة للأمة أو الوطن الذي تنتمي إليه الأحزاب ويجب أن لا تكون عبارة عن تجارب وأفكار مقتبسة من الشعوب الأخرى؛ لأنّ كل شعب لديه خصوصيته التي لا يجب أن تشابه الشعوب الأخرى وأنّ محاولة نقل التجارب ولنظريات لتطبيقها على الواقع غير مجدية ومصيرها الفشل، (يجب أن يمثل الحزب أهداف الأمة في مرحلتها القومية الديمقراطية، وأن يعبر عن أهداف الجماهير الشعبية وأن يمثل طليعة هذه الجماهير، وبذلك يستطيع أن يلعب دور الطليعة في المجتمع، وأن ينتصر) (٢٣).

إنّ الأحزاب التي لديها برامج تثقيفية ومؤتمرات ولجان هي التي يكون لها تأثير عالي في جلب الناخبين للتصويت لصالحها؛ لأنّ هدف الأحزاب السياسية كسب ثقة الجماهير لإستلام السلطة وأنّ التصويت لها في أغلبية يعطي للحزب التفويض المباشر لتشكيل الحكومة، وأن إختلفت أنظمة التصويت وإعداد القوائم ولكن

النتيجة المرجوة هي الحصول على الأغلبية أنّ المؤسسات الحزبية والتي هي في الحقيقة يكون لها أكثر التأثير والوضح في النظام البرلماني؛ لأنّ البرلمان مؤسسة تضم عدد من الأحزاب ويقوم النظام البرلماني في عمله حقيقة على نظام التصويت على القرارات وهذا النظام من التصويت يحتاج الأغلبية للتمرير القرارات.

**الخاتمة:**

بعد الإنتهاء من بحثنا في موضوع الطريق نحو الديمقراطية خلصنا إلى النتائج والتوصيات التالية**:-**

**أولاً : النتائج**

١- تنشئة المجتمع تنشئة سياسية صحيحة القائمة على أساس حق الترشح والإنتخاب .
٢- وجود أحزاب سياسية قائمة على أيدولوجية مستدامة من أجل التغير في الأطر والأفكار .
٣- تطبيق الأسس الديمقراطية وتطبيق القوانين التي هي أصل موجودة في الدساتير القائمة على النظام الديمقراطي .
٤- على السلطة القائمة والحاكمة أن تؤمن إيماناً كاملاً في روح القوانين وخاصة التي تصب في مصلحة الشعب وتطبقها؛ لكي يحس الشعب بوجود المدافع عنه .
٥- تطبيق الدين الإسلامي الحنيف وخاصة الشرائع الخاصة في حقوق الإنسان وإعتبارها منهج من مناهج الرقي للتقدم الأنسان ورفاهيته .

**ثانيا: التوصيات**

١- من أجل بناء نظام ديمقراطي يجب املاّ وقبل كل شيء إعداد المجتمع للتقبل النظام الديمقراطي ويأتي هذا عن طريق التنشئة الإجتماعية .
٢- تحديد الفئات التي يحق لها الإنتخاب؛ لأنّهم بأصواتهم سيكون هناك حكام للبلد وعلى أقل تقدير يجب أن يكون لديه تحصيل دراسي معين .
٣- تأطير الأحزاب السياسية بقوانين ويجب أن تكون هذه القوانين مبنية على أفكار أيدولوجية وأبعاد الأحزاب العرقية والأثنية عن الساحة السياسية .
٤- ينتخب الحاكم أن كان رئيس جمهورية أو رئيس وزراء من الشعب مباشرة؛ لأنّه هو بالتالي سيحكم الشعب وتكون مسؤوليته مباشرة أمام الشعب والشعب متى أراد سحب تفويض الحكم منه متى شعر بالغبن .

**الهوامش**

(١) الاستاذ د حميد حنون ،حقوق الانسان ،لبنان -بيروت ، طبعة ٢٠١٥ ،ص٢٧، اذكان في سومر برلمانا في الالف الثالث قبل الميلاد يتألف من مجلسين هما مجلس الشيوخ والمجلس الادنى الذي يظم القادرين على حمل السلاح
(٢) الدكتورة اميرة مطر حلمي ،الفلسفة السياسية من أرسطو الى افلاطون ،دار المعرف ،الطبعة الخامسة،ص١٤، العدالة في الدولة اولاً لأن العدالة تتمثل في الدولة بصورة اكبر .
(٣) غوستاف لوبون ،سيكولوجيه الجماهير، ترجمه هاشم صالح، الطبعه العربيه دار الساقي، الطبعه الاولى ١٩٩١، ص٦.
(٤) د بهاء الدين مكاوي، القرار السياسي ،ماهيته ،صناعته،اتخاذه-تحدياته،سلسلة كتيبات برلمانية ،٢١٧، ص٦.
(٥) امام عبد الفتاح امام، الأخلاق والسياسة (المجلس الاعلى للثقافة ، رقم الايداع في دار الكتب المصرية ، ص١٧.
(٦) محمد الاحمري ،الديمقراطية-الجذور واشكالية التطبيق-–الطبعة الاولى-بيروت-٢٠١٢-ص١١.
(٧) الدكتور عمر عبدالله عفتان ،اثر التغير في النظام الدولي على العراق ،دار السنهوري ،طبعة ٢٠١٥،رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ،بغداد ٩٧٧،لسنة ٢٠١٤،دار السنهوري – بغداد –شارع المتنبي عمارة الكاهه جي _ط١ ص٧٣
(٨) الدكتور عبد الرزاق عبد و الاستاذ محمد عبد الجبار ،الديمقراطية بين العلمانية والاسلام ،الطبعة الاولى بيروت١٩٩٩،ص٢
(٩) نعوم تشومسكي، الدولة الفاشلة، دار الكتاب العربي ٢٠٠٧ ، بيروت لبنان ، ص١٢٩
(١٠) نفس المصدر ص١٣٧ (نعوم تشومسكي ).
(١١) د برهان رزيق الطبعة الاولى ٢٠١٦ Burhan_zraik@yahoo.com العنف السياسي ص٥.
(١٢) عبد الرحمن الكواكبي طبائع الاستبداد ومصار الاستعباد طبعة دار الشرق ٢٠٠٧ص٩.
(١٣) المادة (٥) من الدستور العراقي
(١٤) المادة ٢٠ من دستور ٢٠٠٥.
(١٥) - المادة ٤٩ من دستور ٢٠٠٥ ثالثا منه
(١٦) الدستور السويسري للعام ١٩٩٩ المعدل عام ٢٠١٤

(١٧) القانون رقم ٩،المنشور في جريدة الوقائع العراقية ذي العدد ٤٦٠٣ في ٩ تشرين الثأني ٢٠٢٠
(١٨) سورة الشورى
(١٩) مصدر السابق ( د حميد حنون خالد الأنظمة السياسية طبعة ٢٠١٥ دار السنهورين،ص٣٠)
(٢٠) الماوردي، الشورى في الاسلام سعد عبد السلام حبيب المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية العدد ١٨٩ ص٤٣

(٢٠) دكتور عمار الطالبي ، اثار ابن باديس- ، الناشر الشركة الجزائرية، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ، المجلد الثاني ، الجزء الاول ص ٤٠١
(٢١) دستور ٢٠٠٥ للجمهورية العراق في المادة ٣٩ من -١٣ من سورة الحجرات
(٢٢) مصدر سابق تاريخ ٢٦-١-٢٠١٧ ،ص٢٢(محمد مندور)